



Distr.
LIMITED

E/1999/L.25
20 July 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٩

جنيف، ٥-٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩

البند ٥ من جدول الأعمال

المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية
في حالات الكوارث

مشروع الاستنتاجات المتفق عليها المقدم من نائب رئيس المجلس، سعادة السيد
ألكسندر سيخوف (بيلاروس)

الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية من دورة المجلس الاقتصادي
والاجتماعي لعام ١٩٩٩

مشروع الاستنتاجات المتفق عليها

١- يتناول المجلس الاقتصادي والاجتماعي موضوع "التعاون الدولي والاستجابة المنسقة للطوارئ الإنسانية، وخصوصاً في الانتقال من الإغاثة إلى الإصلاح وإعادة البناء والتنمية" في الجزء الثاني المتعلق بالشؤون الإنسانية من الدورة. ويعيد المجلس التأكيد في هذا السياق على المبادئ التوجيهية الواردة في المرفق بقرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ كما يؤكد من جديد الاستنتاجات المتفق عليها للجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية لعام ١٩٩٨ للمجلس. وتشكل هذه الوثائق وغيرها من القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة أساس هذه الاستنتاجات.

٢- ويحيط المجلس علماً بتقرير الأمين العام عن تدعيم تنسيق المساعدة الإنسانية الطارئة التي تقدمها الأمم المتحدة (A/54/154-E/1999/94) والتقارير التي تتناول التقدم المحرز في جهود الإغاثة والتأهيل وإعادة البناء في البلدان المتضررة من إعصاري ميتش وجورج (A/54/129-E/1999/73 وA/54/130-E/1999/72) وبالمساعدة على إعادة البناء والتنمية في جيبوتي (A/54/153-E/1999/93). أما تقرير بعثة تقييم الاحتياجات المشتركة بين الوكالات الذي أرسله الأمين العام للأمم المتحدة إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والمتضمن في مرفق الوثيقة E/1999/82 فقد أتيح للمجلس أيضاً. ويرحب المجلس بالجهود المبذولة من جانب منسق الاغاثة الطارئة وأعضاء اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بغية تنفيذ توصيات الاستنتاجات المتفق عليها للسنة الماضية تنفيذاً تاماً والنهوض بتنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة. ويسلم المجلس بأن الضرورة تدعو لبذل المزيد من الجهود، بما في ذلك لضمان اتباع نهج متماسك إزاء الإغاثة والتأهيل وإعادة البناء والتنمية، إضافة إلى تعزيز التأهب للكوارث والقدرات المحلية على الاستجابة للكوارث.

٣- ويؤكد المجلس من جديد أنه ينبغي تقديم المساعدة الإنسانية وفقاً، ومع الاحترام الواجب، للمبادئ التوجيهية المبينة في المرفق بقرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦.

٤- ويُعرب المجلس عن قلقه، في سنة الذكرى الخمسين لاعتماد اتفاقيات جنيف، إزاء التردّي المستمر في العديد من الحالات الذي يشهده احترام القوانين والمبادئ الإنسانية الدولية وقانون ومبادئ حقوق الإنسان، من حيث منع سبل الوصول الآمن والسريع إلى المحتاجين من خلال ارتكاب أعمال العنف المتعمدة ضد جميع أولئك الذين يتمتعون بالحماية بمقتضى القانون الإنساني الدولي، ولا سيما النساء والأطفال. وبناء على ذلك يناشد المجلس جميع أطراف النزاعات احترام القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان ويشدد على أهمية قيام جميع الحكومات، والجهات الفاعلة ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، والأطراف الأخرى بالمزيد من تعزيز ونشر هذه القوانين وإدماجها في أنشطتها. ويناشد المجلس أيضاً جميع الأطراف اتخاذ تدابير تضمن سلامة وأمن الموظفين الدوليين والمحليين العاملين في المجال الإنساني. ويدعو المجلس كذلك جميع الدول إلى النظر في التوقيع والتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

٥- ويرحب المجلس بالتقدم المحرز في تدعيم عملية النداءات الموحدة، ولا سيما إصدار نداءات موحدة مشتركة في عام ١٩٩٩. ويحيط المجلس علماً بأنه ثمة المزيد من العمل الضخم الذي ما زال يتعين القيام به للنهوض بعملية النداءات الموحدة، وخصوصاً في ميدان ترتيب الأولويات في شتى قطاعات الأنشطة وفيما بينها، وضمان وجود نظام فعال للرصد والتقييم الاستراتيجيين. وينوه المجلس أيضاً بأهمية إدراج متطلبات أمن العاملين في الميادين الإنسانية في النداءات الموحدة. ويُعرب المجلس عن قلقه إزاء نقص الموارد والاستجابة المناسبين لتناول حالات الطوارئ الإنسانية والانتقال من الإغاثة إلى التنمية وعن أسفه إزاء استمرار الاتجاه صوب التمويل القليل والمتفاوت للنداءات الموحدة. ويشدد المجلس على أن عدم توفير الموارد الكافية وتوزيعها على نحو متوازن، من الناحيتين الجغرافية والقطاعية على حد سواء، يضعف قدرة المنظمات الإنسانية على التصدي لحالات الطوارئ على نحو متماسك وفي

الوقت المناسب. وعليه فإن المجلس يناشد الأسرة الدولية، ولا سيما البلدان المانحة، زيادة مساهماتها في جميع النداءات الموحدة.

٦- ويطلب المجلس إلى الأمين العام مواصلة جهوده لوضع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على أسس مالية سليمة. ويرحب المجلس في هذا السياق بتوصية الأمين العام، الواردة في مشروع ميزانية البرنامج للسنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، بتخصيص المزيد من التمويل والموظفين من الميزانية العادية للأمم المتحدة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

٧- ويحيط المجلس علما بالاقترحات الرامية إلى تعزيز عمل صندوق الطوارئ المركزي الدوار، ويرحب بصورة خاصة باستخدام الصندوق استخداماً نشطاً أيضاً لمواجهة الكوارث الطبيعية. ويوصي المجلس باستعراض التغييرات المقترحة في الدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة بهدف اعتماد قرار يتعلق بهذا الموضوع.

٨- ويدعو المجلس جميع الدول على بذل جهود مشتركة لإيجاد بيئة مساعدة على النهوض بالنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، وضمان احترام جميع حقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية، بغية المساهمة في السلم الدائم وفي الوقاية من حالات الطوارئ الإنسانية والتخفيف من آثارها.

٩- ويشجع المجلس المساهمة الهامة التي يقدمها المجتمع المدني، وخصوصاً المنظمات غير الحكومية، في إطار الاستجابات العالمية للأوضاع الخطرة الناجمة عن الطوارئ الإنسانية. وقد أثبتت الإجراءات التي اتخذتها في الوقت المناسب للتصدي لهذه الطوارئ أن هذا القطاع من المجتمع يلعب، من خلال المنظمات غير الحكومية، دوراً هاماً في تعبئة العمل الدولي.

١٠- وفيما يخص حالات الانتقال، فإن المجلس يعيد التأكيد على أن الإغاثة والتأهيل وإعادة البناء والتنمية ليست عمليات متعاقبة عموماً بل كثيراً ما تتداخل وتحدث في الوقت ذاته. وعليه فإن المجلس يعترف بالحاجة إلى اتباع نهج شامل إزاء كل من الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المعقدة. ويشدد المجلس في هذا السياق على ضرورة التخطيط وترتيب الأولويات على نحو مشترك في وقت مبكر، وعلى الدور المركزي الذي يلعبه بناء القدرات، وأهمية تقسيم العمل على نحو متفق عليه تقسيماً واضحاً من خلال التعاون ما بين الوكالات، إضافة إلى الحاجة إلى أنظمة مالية أكثر مرونة للبرمجة الانتقالية. ويؤكد المجلس على أن تخطيط التأهيل يجب أن يبدأ في مرحلة مبكرة جداً، وأن تشارك فيه الجهات الفاعلة المحلية، وضرورة تكامل القدرات المحلية القائمة، وأن تحدد تقدير الاحتياجات عملية الطلب وليس الوكالات، وذلك بهدف ضمان الاستجابة الفعالة. وينوه المجلس بدور البلدان النامية لا كبلدان متلقية فحسب ولكن كأطراف مساهمة نشطة في حل هذه المشكلات. ويرحب المجلس بجهود مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية للنهوض بتنسيق الأنشطة الانتقالية المشتركة بين الوكالات. ويؤكد المجلس أيضاً على الحاجة إلى تقييمات أكثر انتظاماً وأن العبر المستمدة من التجارب الماضية ينبغي أخذها بعين الاعتبار على نحو أكثر انتظاماً. ويؤكد المجلس رأي الأمين العام على وجوب الاضطلاع بالتخطيط للطوارئ فيما يتعلق بكل من النكسات المفاجئة والفرص غير المتوقعة. ويسلم المجلس أيضاً بضرورة النظر على الوجه الصحيح في قضية الأثر المترتب على العقوبات، من

الناحية الانسانية، وخصوصا بالنسبة للنساء والأطفال، بهدف التخفيف ما أمكن من الآثار الإنسانية المترتبة على العقوبات.

١١- ويلاحظ المجلس أنه ثمة دراسات تجري حاليا فيما يتعلق بالانتقال من الإغاثة إلى التأهيل وإعادة البناء والتنمية لصالح اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات ومن جانب البنك الدولي أيضا ومكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين.

١٢- ويُعرب المجلس عن قلقه العميق إزاء تزايد عدد ونطاق الكوارث الطبيعية في السنوات الأخيرة التي كثيرا ما تحيق بالبلدان التي تفتقد للموارد اللازمة لمواجهتها على النحو المناسب. وقد أدت هذه الكوارث إلى عدد هائل من الضحايا وقدر كبير من الأضرار اللاحقة بالاقتصادات وبالبنية الأساسية المادية. ويؤكد المجلس على ضرورة اتخاذ المزيد من التدابير الملزمة للحد من شدة تأثير المجتمعات بالمخاطر الطبيعية، وخصوصا في البلدان النامية، والدول النامية الجزرية الصغيرة والبلدان غير الساحلية. ويعيد المجلس التأكيد في هذا السياق على أن أشكال الحد من الكوارث تعتبر جزءا لا يتجزأ من استراتيجيات التنمية المستدامة ويتعين أخذها بعين الاعتبار في خطط التنمية المتعلقة بجميع البلدان والمجتمعات الضعيفة. ويؤكد المجلس من جديد أيضا على أنه يتعين المضي في تعزيز هذه الاستراتيجيات الوقائية والتأهب لمواجهة الكوارث ونظم الإنذار المبكر على المستويين القطري والإقليمي، وذلك، بين جملة أمور، من خلال تحسين التنسيق فيما بين هيئات الأمم المتحدة المعنية والتعاون مع حكومات البلدان المتضررة والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات ذات الصلة. والهدف من هذا التعزيز هو زيادة فعالية التصدي للكوارث الطبيعية إلى أقصى حد ممكن والتخفيف من آثارها، وخصوصا في البلدان النامية. وينبغي أن تأخذ هذه الاستراتيجيات منظور الفوارق بين الجنسين بعين الاعتبار. ويتعين بذل جهود خاصة في البلدان النامية للنهوض بالقدرات المحلية على التصدي للكوارث واستخدام القدرات المتوفرة داخل البلد المعني، والتي قد تكون متاحة في مواقع أقرب إلى موقع الكارثة وبتكلفة أقل.

١٣- ويذكر المجلس بمثال معاصر ذي صلة وثيقة بالموضوع فيما يخص المراحل الانتقالية ألا وهي الآثار المدمرة التي تركها إعصارا ميتش وجورج اللذان ضربا أمريكا الوسطى ومنطقة الكاريبي في عام ١٩٩٨. ويشدد المجلس على الحاجة للمزيد من الدعم من أجل جهود التأهيل وإعادة البناء في البلدان المتضررة. وفي سياق العواقب المترتبة على إعصار ميتش يرحب المجلس بالأساليب المبتكرة المستخدمة في ربط مختلف مراحل المساعدات الدولية، التي تم تنسيقها عن طريق مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وذلك لإصدار النداء الانتقالي المشترك بين وكالات الأمم المتحدة للحصول على التبرعات من أجل الإغاثة والتأهيل الفوري، في الوقت الذي تتم فيه إقامة الروابط مع عملية التأهيل الأطول أمداً. ويرحب المجلس أيضا بجهود بعثة التصدي للكوارث والتأهيل المشتركة بين مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية التي تم الاضطلاع بها في كافة البلدان المتضررة بإعصار ميتش. ويؤكد المجلس على ضرورة ضمان التقييم وأعمال المتابعة المناسبة لهذه الأساليب المبتكرة واستخلاص العبر الملائمة

من أجل تحسين قدرات التأهب والتصدي ودمج عناصر التخفيف من آثار الكوارث في التخطيط الانمائي في المستقبل. ويسلم المجلس بأن هذه التجارب يمكن تطويرها وتكييفها مع أوضاع أخرى قد تنشأ في أي بلد أو إقليم.

١٤- ويُعرب المجلس عن قلقه العميق إزاء الأثر الجسيم المترتب على ظاهرة النينيو بالنسبة لعدة مناطق من العالم خلال الفترة ١٩٩٧-١٩٩٨. ويرحب المجلس في هذا السياق بجهود فرقة العمل المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة المعنية بالنينيو من أجل تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٠/٥٢ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و١٨٥/٥٣ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، ويحيط علماً بأن الأمين العام سيقدم تقريراً إلى المجلس عن نتيجة واستنتاجات الاجتماع الحكومي الدولي الأول للخبراء المنعقد في جواياكيل، إكوادور، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ بهذا الخصوص.

١٥- ويشير المجلس إلى أن المرحلة الانتقالية عقب الكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ كثيراً ما تكون مطولة بشكل مفرط وتتسم بعدد من الفجوات، وأنه ينبغي لوكالات الإغاثة لدى التخطيط لتلبية الاحتياجات الفورية أن تضع هذه الاحتياجات ضمن منظور التنمية المستدامة حيثما كان هذا النهج أمراً ممكناً. وعلى مستوى الميدان يدعو المجلس المنسق المقيم والوكالات ذات الصلة إلى تحسين التأهب للتصدي وبناء القدرات بما في ذلك استمرار الحوار مع كافة الجهات الفاعلة الرئيسية قبل وأثناء وبعد الكوارث، ولا سيما حكومات البلدان التي تتعرض لها. أما على المستوى المشترك بين الوكالات فيشجع المجلس منسق الإغاثة الطارئة وأعضاء اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات والأعضاء الآخرين في منظومة الأمم المتحدة على توسيع نطاق جهودهم للنهوض بالاستعداد للتصدي للكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية. ويثني المجلس في هذا الإطار على جهود منسق الإغاثة الطارئة من أجل توسيع نطاق فرق الأمم المتحدة لتقييم الكوارث والتنسيق بحيث تضم عدداً أكبر من ممثلي بلدان أفريقيا وآسيا والمحيط الهادي وأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي.

١٦- ويسلم المجلس بأن توفير سبل الوصول بصورة أسرع إلى الموارد اللازمة للإغاثة الدولية في حالات الطوارئ يعتبر عاملاً أساسياً في تعزيز الاستجابة: ومما يتصف بأهمية خاصة التدابير الرامية إلى زيادة توفر الأموال فور انتهاء الكارثة. ويؤكد المجلس في هذا السياق على ضرورة الافراج بسرعة عن أموال التأهيل بغية تجنب الاعتماد على التمويل الغوثي.

١٧- وفيما يتعلق بالانتقال من حالات الطوارئ الإنسانية المعقدة، يؤكد المجلس على أن أنشطة إعادة البناء والتنمية المبكرة يمكن أن تكمل وتدعم الاستقرار السياسي وتنفيذ اتفاقات السلام. ويؤكد المجلس على أن الروابط بين الإغاثة والتنمية لا يمكن لها أن تنتظر إخلال السلام الكامل، ولكنه يتعين تخطيطها في أبكر وقت ممكن. ويؤكد المجلس في هذا الصدد على أنه في حين يتعين على الوكالات الإنمائية أن تشارك في وقت مبكر في الأزمات، فينبغي أيضاً على الوكالات الإنسانية أن تقوم، في نطاق ولاياتها، بإدماج منظور التنمية في تخطيطها أيضاً. ويسلم المجلس كذلك بأهمية الإبقاء على قدر معين من أعمال التنمية طوال فترة حالات الطوارئ حيثما كان ذلك ممكناً، مثل التعليم والرعاية الصحية. ويرحب المجلس في هذا الصدد بالبرمجة القائمة على الحقوق التي اعتمدتها مؤخرا

منظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، والتي توفر إطاراً يمكن من خلاله الربط البرمجي بين الإغاثة والانتعاش والتأهيل والتنمية. وينوه المجلس أيضاً بأهمية كافة الجهود، التي يتم الاضطلاع بها وفق ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، بما في ذلك تدابير إحلال السلم من قبيل بناء الثقة، والتي تعد مناسبة في أوقات الانتقال من حالات الطوارئ المعقدة.

١٨- ويشدد المجلس في هذا السياق على ضرورة اتباع نهج منسق وشامل من جانب الأمم المتحدة وغيرها من الأطراف المهتمة في تخطيط الانتقال من المساعدة الإنسانية الطارئة إلى التأهيل وإعادة البناء في البلقان. ويشدد المجلس على أهمية تواجد كافٍ وفعال للأمم المتحدة في جميع بلدان البلقان المتضررة. ويشير المجلس إلى إنشاء مكتب للمنسق الإقليمي للأمم المتحدة من أجل البلقان ويؤكد على أهمية اتباع استراتيجية إقليمية متماسكة بهذا الصدد. ويرجو المجلس من الأمين العام ضمان إتاحة معلومات مستوفاة عن النهوض بتنسيق عملية الانتقال في البلقان للجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين.

١٩- وفي حين يسلم المجلس بأن أطر التخطيط والبرمجة المختلفة تعتبر مناسبة في سياقات مختلفة، فإنه يشدد على أهمية المناهج الاستراتيجية والشاملة، بما في ذلك الأطر الاستراتيجية للبلدان التي تمر بالأزمات. ويشير المجلس إلى القرار المتعلق بوضع الإطار الاستراتيجي لجمهورية سيراليون. ويشجع المجلس على المضي في تطوير مفهوم "الإطار الاستراتيجي" ويطلب في ذلك السياق إلى الأمين العام أن يقدم توصيات بشأن إعداد ونطاق وتطبيق الأطر الاستراتيجية، مع مراعاة العبر المستخلصة وآراء الحكومات المعنية. ويدعو الأمين العام ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ إلى ضمان وجود درجة عالية من التماسك بين المساعدة والجوانب السياسية وجوانب حقوق الإنسان في استجابة الأمم المتحدة مع الأبقاء على طبيعتها المستقلة ودعمها المتبادل لبعضها البعض. ويشير المجلس إلى عدد الوسائل الموضوعة في تصرف الأمم المتحدة من أجل إدارة عمليات الإغاثة ويشدد على أنه يتعين عدم تطوير هذه الأدوات بمعزل عن غيرها. ويشجع المجلس بصورة خاصة الروابط المشتركة المعززة بين عملية النداءات الموحدة وإطار الأمم المتحدة للمساعدات الإنمائية ويطلب إلى منسق عملية الإغاثة في حالات الطوارئ أن يقوم بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة الإنمائية بتكثيف الجهود في هذا الاتجاه على المستوى القطري إضافة إلى مستوى المقرر الرئيسي. ويشدد المجلس، سعياً لتحقيق هذه الغاية، على ضرورة تعزيز التعاون بين جميع الجهات الفاعلة، بما فيها وكالات الأمم المتحدة.

٢٠- وفيما يتعلق بالآليات المالية المتوفرة للأنشطة الانتقالية، فإن المجلس يسلم بأنه في حين أضفت بعض الحكومات وهيئات التمويل الحكومية الدولية قدراً من المرونة على آليات التمويل التابعة لها، فإنه ما تزال هناك الكثير من الصرامة وصعوبات جمة. ويدعو المجلس البلدان المانحة إلى ضمان أن تسهل نظم تمويلها اتباع النهج المبكرة المتكاملة من أجل الانتعاش. وبالإضافة إلى ذلك يناشد المجلس البلدان المانحة ضمان استمرار المساعدات الإنسانية وكفائتها من خلال أنشطة الانتقال إلى التعاون الإنمائي، ويعيد التأكيد على أن المساهمات المقدمة للمساعدات الإنسانية ينبغي ألا تكون على حساب الموارد المتاحة للتعاون الدولي من أجل التنمية.

٢١- ويسلم المجلس بأن تسريح الجنود وإعادة الاندماج هي بعض الميادين الرئيسية التي تحدث فيها الفجوات بين الاغاثة والتنمية. ويؤكد المجلس أيضا على أن عمليات تسريح الجنود وإعادة الاندماج والتأهيل ينبغي أن تصمم وتنفذ بمراعاة منظور الفارق بين الجنسين. وبالتالي فإن المجلس يؤكد على أن استراتيجيات الاندماج المستدامة، بما في ذلك البرامج الشاملة لإزالة الألغام، حيثما تكون لازمة، تشكل شرطا أساسيا رئيسيا للاستقرار في أوضاع ما بعد النزاع. ويشجع المجلس الأمين العام ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ على ضمان إيلاء الاهتمام للبرمجة الفعالة على سبيل الأولوية في هذا الميدان. ويشدد المجلس على أهمية تناول احتياجات اللاجئين العائدين.

٢٢- ويعترف المجلس بأن جميع حالات الطوارئ الإنسانية تنطوي على أثر مباشر وخاص بالنسبة للأطفال. ويشدد المجلس على ضرورة احترام حقوق كل طفل وضمانها على النحو المبين في اتفاقية حقوق الطفل^(١) ويدعو لبذل الجهود لتعزيز المعايير الدولية لحقوق الطفل. إذ كثيرا ما يسفر انتهاك هذه الحقوق عن إلحاق أضرار لا يمكن تلفيها. وبالتالي فإن المجلس يدعو إلى بذل جهود مشتركة بين الوكالات منسقة وشاملة لصالح الأطفال، إضافة إلى تخصيص الموارد الكافية والمستدامة لتقديم كل من المساعدة الطارئة الفورية وكذلك اتخاذ التدابير الطويلة الأجل لصالح الأطفال، وذلك طوال كافة مراحل حالات الطوارئ. ويشدد المجلس على أهمية الاعتراف بأوجه الضعف المحددة للأطفال والمراهقين في النزاعات المسلحة ومعالجتها. وبالنظر إلى العواقب الطويلة الأمد بالنسبة للمجتمع يشدد المجلس على أهمية إدراج أحكام محددة تتعلق بالأطفال في اتفاقات السلام وفي الترتيبات التي يتم التفاوض عليها بين أطراف النزاع إضافة إلى فترات الانتقال من الإغاثة إلى التأهيل وإعادة البناء والتنمية. ويسلم المجلس بصورة خاصة بأهمية بذل الجهود في أبكر وقت ممكن لتسريح وإعادة إدماج وتأهيل الأطفال الذين تم استخدامهم في النزاعات المسلحة. ويرحب المجلس بالجهود المستمرة التي يبذلها الممثل الخاص المعني بالأطفال في النزاعات المسلحة ويشجع متابعة توصياته من جانب كافة الأطراف المعنية.

٢٣- وينوه المجلس بالاحتياجات الخاصة للأشخاص المشردين داخليا في مرحلة الانتقال من النزاع إلى السلم. ويدعو المجلس جميع الدول إلى تطبيق المعايير المعترف بها دولياً فيما يتعلق بهؤلاء الأشخاص. ويدعو أيضا للمزيد من تعزيز وتنسيق الجهود الدولية لصالح هؤلاء الأشخاص بهذا الصدد. ويحيط المجلس علما بأن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات تستخدم المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي. ويرحب المجلس بجهود ممثل الأمين العام للمشردين داخليا ومنسق الاغاثة في حالات الطوارئ وأعضاء اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات.

٢٤- ويعترف المجلس بأن جميع حالات الطوارئ الإنسانية تنطوي على آثار محددة بالنسبة للجنسين. ويسلم المجلس في هذا الإطار بأن لهذه الطوارئ أثر مباشر وخاص على المرأة. ويعترف المجلس في الوقت ذاته بالدور الإيجابي الذي يمكن أن تلعبه المرأة في بناء السلم وتحقيق المصالحة ما بعد النزاع. ويؤكد المجلس على ضرورة دمج منظور الفارق بين الجنسين في تخطيط وتنفيذ الأنشطة وبوصي بمواصلة النهوض بهذا المنظور، ويشير بهذا الصدد إلى بيان سياسة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات فيما يتعلق بإدماج منظور الفارق بين الجنسين في المساعدة الإنسانية.

٢٥- ويسلم المجلس بأوجه الضعف المحددة للمسنين أثناء حالات الطوارئ الإنسانية ويطلب إلى الأمين العام أن يضمن تقريره إلى المجلس في الجزء المعني بالشؤون الإنسانية المقبل التدابير التي اتخذتها الأمم المتحدة لتلبية احتياجات المسنين في حالات الطوارئ الإنسانية.

٢٦- ويسلم المجلس أيضا بضرورة معالجة مسألة الأشخاص المعاقين في حالات الطوارئ الإنسانية.

٢٧- ويشدد المجلس على أهمية مناقشة السياسات والأنشطة الإنسانية في الجمعية العامة وفي المجلس. ويحيط المجلس علما في هذا الاطار بالوثيقة E/1999/45، والآراء المبينة فيها وعقد المناقشات بشأنها ويقرر أن يجري المزيد من المشاورات بشأن سبل ووسائل النهوض بدور المجلس بتعزيز عمله في الميدان الانساني، وتقديم تقرير في هذا الصدد إلى الدورة الموضوعية للمجلس في عام ٢٠٠٠.

٢٨- ويطلب المجلس إلى الأمين العام تقديم تقرير إلى المجلس في الجزء المعني بالشؤون الإنسانية المقبل عن تنفيذ ومتابعة هذه الاستنتاجات المتفق عليها.

- - - - -